

تعميم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ١٤٣٧/١٦/٢٢٠٨٣ وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٠هـ، المتضمن الإشارة الى خطاب وزير المالية رقم ٧٩١٤ وتاريخ ١٤٣٧/١٠/١٩هـ، والمشار فيه الى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ٣٩٠ وتاريخ ١٤٣٧/٩/١٥هـ، على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة السويد، لتجنب الازدواج الضريبي ولتجنب التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل، وعلى رأس المال والبروتوكول المرافق لها، والمصادق عليهما بالمرسوم المالي رقم (٥٧/م) وتاريخ ١٤٣٧/٩/١٦هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية ستكون نافذة المفعول اعتباراً من ٢٨ ذو القعدة ١٤٣٧هـ، الموافق ٣١ اغسطس ٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة او المستحقة في (أو بعد) اليوم الأول من شهريناير لعام ٢٠١٧م.
٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى على الدخل وعلى رأس المال، على الضرائب المفروضة عن أي سنة ضريبية تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهريناير لعام ٢٠١٧م.

وطلبت الهيئة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة العامة للزكاة والدخل على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

لذا أمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

طهري

الأمين العام
محمد بن عبد الله المعاص
د. أحمد بن عبد الله المعاص



المحترم

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب معالي وزير المالية رقم ٧٩١٤ وتاريخ ١٩/١٠/١٤٣٧هـ المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ٣٩٠ وتاريخ ١٥/٩/١٤٣٧هـ على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال والبروتوكول المرافق لها، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٧) وتاريخ ١٦/٩/١٤٣٧هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢٨ ذو القعدة ١٤٣٧هـ الموافق ٣١ اغسطس ٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة أو المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.
 ٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى على الدخل وعلى رأس المال، على الضرائب المفروضة عن أي سنة ضريبية تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.
- لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لمكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع الهيئة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا ، ، ،

مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل

عبد الرحمن بن محمد المفلح
نائب المدير العام للشؤون التنفيذية

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
SOCPA

الرقم : 16700/2016/16700

التاريخ : 1437/11/18

الموافق : 21/08/2016



16700